

التأمين الصحي

يُشترط أن يكون الطالب ملتزماً بكافة الرسوم المالية حتى يتم تغطية في التأمين الصحي المجاني.

الاستثناءات التي لا يشملها التأمين الصحي بالنسبة للطلبة والطالبات

يستثنى من المعالجة الحالات التالية:

- العجز أو المرض الذي ينشأ قبل سريان التأمين على المشترك والأمراض المزمنة والأورام جميعها وأمراض القلب وفحوصاته والفحوصات الاطمئنانية وفحص الحساسية والمناعة والجنية ومعالجتها والفحص الروتيني والفحوصات الدورية وفحص تورش.
 - الإيذاء الذاتي بقصد أو بغير قصد
 - معالجة الإدمان على الكحول والمخدرات والأمراض العصبية والنفسية وأمراض الصرع وأمراض ذات علاقة بالنمو وحالات الشهية وأمراض الغدد الصماء.
 - حالات السلس البولي أو التبول التأريدي وأمراض وفحوصات النوم.
 - التصوير الطبي والمعنافيسي والفحوصات غير الضرورية والعلاج الطبيعي والمنظير بكافة أنواعها وعمليات الزائدة الدودية والحقوات.
 - أمراض المفاصل (الرباط الصليبي _ التصلب التلوحي - الجاماتيف - ديسك)
 - الرياضات الخطرة وأخطار الطيران وحالات الإدمان.
 - الأمراض التناسلية والجنسية والجراحة التجميلية بما في ذلك انحراف الوريرة والأمراض الجلدية مثل: حب الشباب وتساقط الشعر والصدفية.
 - طب وجراحة الأسنان والثلاة والتركيب والعيون مثل النظارات والعدسات الليزر أو الليزك أو تصحيح البصر (الحول) وأدوات السمع والأطراف الاصطناعية والعكازات ومشدات الرقبة وأجهزة تثبيت الفكين.
 - العقم والحمل والولادة فحص وعلاج الهرمونات في الجسم والفيتامينات والمقويات.
 - جميع حوادث خارج الجامعة باستثناء الحوادث التي يصاب بها الطالب أثناء عملهم داخل الجامعة.
 - مرض نقص المناعة (الايدز) والأمراض الخلقية وزراعة القرنيات - والقرنيات المخروطية.
 - أعمال العنف والمشاجرات.
 - أي حالة من الحالات السابقة أو الاستثناءات السابقة يدخل الطالب على حسابه الخاص ويمنع نفس الخصم الممنوح للجامعة على الفاتورة.
 - تطبيق فترات الانتظار على المؤمنين الجدد.
- ملاحظة: اعتماد البطاقة الجامعية والتماذج الطبية عند الصرف.